

رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهضت فقالتم صحت يا رسول
الله صحتك الله سنك فقال لي عني في ليلة فقالت الاشهر
بن كعب يا رسول الله قال لي ان شئت فقلت عني باب جرتي ونكحت
قبل ان يهرج علي بن ابي طالب فقالت يا ابا طالب اسئلتني يا
تقالي عليك ما رايتك في الله ليطلقني فقال لا والله حتى يكون
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يطلقني بيده فلما صر
عليه ما وجا الى الصبح اطلقته ومات سعد بن معاذ بعد ان قضى
عزله في قريظة فقلت عني محمداً محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابوبكر وعمر بن الخطاب فليس من ربي ولا اعرف بك عني
من بك ابي بكر واخي ابي جعفر قلت وكانوا في قريظة فقال لي رجا
بينهم واختلفوا في نفسي فقلت تقالي **ورضا** اي وارثك ورضا
لم يطورها فمن قاتلنا من جنس وعلمه اكثر الحسن بن علي وعنه
فارس والروم ومن قاتلنا من جنسنا مكة وعنه عكرمة
كل ادعي فتع الى يوم القيمة ومن بدع القسيس انه اراد سناهم
التي ولما كان ذلك اعلانا هر سهد بقوله تقالي **وكان الله** اي
ان لا يابد اهل من صفات الكمال **علي بن ابي طالب** هذا وعنه
قديرا اي شاملا لقرنه روي ابو هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يقول لا اله الا الله وحده اعز حده ونظ
عنده وعلم الاحزاب وحده فلا شئ بعده ولما ارشد الله
تقالي بيده صلى الله عليه وسلم الى جانب ما يتعلق بجانب التقويم
به تقالي بيده صلى الله عليه وسلم يقول تقالي يا ايها النبي اتبع
امر الله وما يخلق بجانب السنقة ولبا بالزوجات فاني
اول الناس بالسنقة ولما قد من في السنقة فقال تقالي يا ايها

النبي

النبي قل لان واحكك اي سايلكم **من كتمني** اي كونا اسما **انزوف** اي
اختيار **الاجابة** ووصفي بها يزهد فيها ذوي الهمم ويذكر من له عقل
بالاخيرة بقوله تقالي **الدين** اي ما في من السنة والرفاهية والنفقة
وربنا اي المشافهة لما امرني به ربي من الاعراض عنه واحتقاره
من امرها لانها بغض خلفه اليه لانها قاطعة عنه **تقالي** اي اهلل ان
الامر يكون اعلى من الماورد فذعه ان يرفغ نفسه اليه من كتمني حتى
صار مناه قبل وهو هنا كناية عن الاخبار والارادة بعلاوة
انما يحسن يدعي الي من جبره **استغنى** اي بما احسن به اليك من منعة
الطلاق ربي واجبة لزوجة لم يجب لها نفق من حفظ بان وجب
لها جميع المهر وكانت منقضية لم توطأ ولم يعرض لها شئ صحيح اي
في الادي فلان المهر في مقابلة نفق وقد استوطأها الزوج
فوجب لها منعة واحاق في الثانية فلان المفوضة لم تحصل لها شئ
فيجب لها منعة للاجتناب من خلاف من وجب لها النفق فلا منعة
لها لانها لم يسق وان منعة نفقها فيكفي نصف ميراث الاجناس
هذه اذا كانت الفراق لا يسيمه وسن ان لا تمنع عن ذلك اي ذلك
او ما فهمت ذلك وان لا تنقل نصف المهر فان تراصنا بيع ذلك
والا قدرها قاض باجتهاده بقدر حالها من سيارة واعساره **تقالي**
وصفاتهما قال تقالي ومتعوهن على الموس قدره وعليه المختار قدره
واسر حكني اي من حاله عفتي **من حاجيلاد** اي طلاقا من غير رضا
ولان عفته ولا معاها **وتق كتمني** اي بما كتم من احكام **ورد الله**
اي الامر بالاعراض عن الدنيا **وسو له** اي اموته بما اراد به من
الاستصلاح عني المبلغ للعباد جميع ما ارسله به من امر الدنيا
والدين لا يدع شيئا له عليكن وعلي سائر الناس من اتقى بما